

تأليف : دة. مونيير نكبي
نائب رئيس المحكمة التجارية بالدار البيضاء

إشكاليات التعويض والتأمين عن حوادث السير في القانون المغربي



فهرس

- 5 _____ تقديم
- 7 _____ فصل تمهيدي
- 9 _____ **المبحث الاول:**
مجال تطبيق ظهير 1984/10/2
- 12 _____ **المبحث الثاني:**
المسطرة المتبعة للحصول على التعويض
- 12 _____ **اولا:** امام المحكمة الجنحية :
- 14 _____ **ثانيا:** امام المحكمة المدنية:
- 17 _____ **المبحث الثالث :**
اذا كانت العربة في ملكية احدى الجماعات
- 19 _____ **المبحث الرابع :**
اذا كان المتضرر من الحادثة فاضيا او زوجه
- 22 _____ **المبحث الخامس :**
اذا كانت العربة في ملكية الدولة او احدى المؤسسات العمومية
- 23 _____ - اجتهادات المجلس الاعلى بخصوص اذخال العون القضائي
للمملكة في الدعوى وتطبيق الفصل 517 من ق م م
- 25 _____ -قرار عدد: 259: يجب تحت طائلة عدم القبول اذخال العون
القضائي في كل دعوى تستهدف مديونية الدولة او اي مؤسسة
عمومية اخرى طبقا للفصل 514 من ق-م-م
- 28 _____ -القرار عدد: 588: الفصل 517 من ق-م-م حكمة التشريع
مكان ممارسة العمل القضائي

- 31 - القرار عدد : 751 يطبق الاجراء بتعيين محكمة اخرى للفصل في كل نزاع مدني يوجد قاضي او زوجه طرفا فيه, لافرق ان يكون هذا النزاع قدم في صورة دعوى مدنية عادية او مدنية تابعة للدعوى العمومية
- 35 - الفصل الاول: التعويضات المستحقة عن الاضرار اللاحقة بضحية حادثة سير
- 37 - المبحث الاول: التعويضات عن المصاريف والنفقات
- 40 - المبحث الثاني: التعويض عن العجز الكلي المؤقت
- 41 - المطلب الاول: موقف العمل القضائي من الفصل الثالث من ظهير 2/10/1984
- 45 - المطلب الثاني: الموظف العمومي
- 48 - المطلب الثالث: مسطرة التنفيذ المباشر
- 51 - المطلب الرابع: الضحايا الذين يمارسون نشاطا متوقف على تدخلهم الشخصي
- 52 - المطلب الخامس: موقف محكمة النقض من الفصل الثالث
- 53 - المطلب السادس: تطبيقات عملية
- 57 - لاجتماعات قضائية تتعلق بالمصاريف الكسبية والعجز المؤقت
- 90 - المبحث الثالث: التعويض عن العجز الدائم
- 97 - تصنيفات عملية

- 99 - المبحث الرابع : _____
التعويضات التكميلية
- 99 - اولا : التعويض عن الالم الجسماني _____
- 100 - ثانيا : التعويض عن التشويه الجمالي _____
- 103 - ثالثا : العجز البدني الذي له اثر على حياة المصاب المهنية او _____
الدراسية :
- 104 - رابعا : العجز البدني الذي يضطر معه المصاب الى الاستعانة _____
بشخص اخر
- 106 - تطبيقات عملية بخصوص التعويضات التكميلية _____
- 109 - اجتهادات قضائية بخصوص التعويضات التكميلية _____
- 143 - الفصل الثاني : الخبرة الحسائية _____
- 145 - تقديم : _____
- 147 - المطلب الاول : مجال تطبيق الفصل 7 من ظهير 2/10/1984 _____
- 150 - ا : الفئات التي تمارس نشاطا يوجب تصريحا ضريبيا _____
- 153 - ب : فئات تمارس نشاطا لايفرض تصريحا ضريبيا _____
- 154 - ج : فئات تمارس نشاطا اضافيا الى جانب نشاط اصلي _____
- 156 - المطلب الثاني : الخبرة الحسائية المنجزة في اطار الفصل 148 _____
من ق-م-م
- 159 - اجتهادات قضائية بخصوص الاجر كمنصر من _____
عناصر تقدير التعويض

294	المطلب الثالث : اسباب سحب رخصة السياقة والجهات المخولة قانونا للقيام بذلك
294	ا : المرحلة الادارية
296	ب : حالات السحب القضائي
297	المطلب الرابع : اثار سحب رخصة السياقة على الضمان
302	المبحث الثاني اجتهادات قضائية بخصوص حالات الاستثناء من الضمان
351	ملحق
371	ظهير 1984/10/2 جدول الراسمال الملحق بالظهير

إن حوادث السير هي كل واقعة ينجم عنها وفاة أو إصابة أو خسارة في الممتلكات دون قصد ، وسبب عربية ذات محرك أو حملتها أثناء سيرها في الطريق العام ، ويدخل ضمن ذلك حوادث الإحتراق أثناء حركة السيارة على الطريق العام ، وأنه بفعل التطور الذي عرفته المجتمعات ، أضحت العربات ذات محرك لها وجهين أحدهما إيجابي يتمثل في تقريب المسافة ونقل البضائع والأشخاص ، وأحدهما سلبي يتمثل في حوادث السير ، إذ تخلف العديد من الضحايا . والمشرع المغربي شأنه شأن باقي التشريعات وضع قواعد حسائية لتعويض ضحايا حوادث السير، في إطار ظهير 2 أكتوبر 1984 ، وقد جاء هذا المؤلف لمناقشة أهم المقتضيات القانونية التي أتى بها الظهير المذكور ، وأهم الإشكاليات التي يطرحها من الناحية العملية ، وموقف العمل القضائي منها وبخاصة محكمة النقض كما تناول إجبارية التأمين ، وحالات الإستثناء من الضمان ، وموقف العمل القضائي من ذلك، كما يدل على ذلك إسم المؤلف إشكاليات التعويض والتأمين عن حوادث السير.

وقد أثرت أن أتناول هذا الموضوع في شكل وأسلوب قانوني بسيط، حتى يتسنى للجميع معرفة المقتضيات التي يخولها القانون لضحايا حوادث السير.

الثمان : 100 درهم

ISBN : 978-9954-679-28-9



9 789954 679289



مؤسسة النهضة
لنشر و توزيع الكتاب

65. شارع مولاي تريمس الأول - الدار البيضاء
الهاتف : 05 22 85 35 62 / 05 22 28 01 69
05 22 85 40 03 : الفاكس / 05 22 85 91 39
e.mail : larennaissance.e.d@gmail.com